

Distr.: General
28 June 2002
Arabic
Original: Arabic/Spanish

الجمعية العامة



الدورة السابعة والخمسون

البند ٦٧ (ط) من القائمة الأولية*

نزاع السلاح العام الكامل: عقد دورة الجمعية العامة
الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح

عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح

تقرير الأمين العام

المحتويات

الصفحة

٢	أولا - مقدمة
٢	ثانيا - الردود الواردة من الحكومات
٢	ألف - السلفادور
٢	باء - غواتيمالا
٣	جيم - قطر

أولا - مقدمة

١ - اعتمدت الجمعية العامة في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ القرار ٢٤/٥٦ دال المعنون "عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح" الذي يرد في الفقرة ٢ منه أن الجمعية العامة طلبت إلى الأمين العام أن يستطلع آراء الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بشأن أهداف الدورة الاستثنائية وجدول أعمالها وموعد انعقادها، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين؛

٢ - وعملا بذلك الطلب، وجه الأمين العام إلى الدول الأعضاء مذكرة شفوية في ٤ آذار/مارس ٢٠٠٢ يدعوها فيها إلى تقديم معلومات عن الموضوع. ويتضمن الفصل الثاني أدناه الردود الواردة في هذا الشأن. وستصدر أي ردود إضافية في شكل إضافات إلى هذا التقرير.

ثانيا - الردود الواردة من الحكومات

ألف - السلفادور

[الأصل: بالاسبانية]

[٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٢]

بالنسبة للأهداف المبينة في القرار ٢٤/٥٦ دال، تُذكّر حكومة السلفادور بوجود التزامات متخذة لإزالة أسلحة الدمار الشامل النووية وتحديد الأسلحة التقليدية وتخفيضها. وتذكر أيضا في هذا الصدد بأن المعاهدة الإطارية لتحقيق الأمن الديمقراطي في بلدان وأمريكا اللاتينية الوسطى تشير إلى أوجه الحظر المفروضة على تلك الأسلحة. أما بالنسبة لجدول أعمال الدورة وموعد انعقادها، تؤيد سلطات السلفادور الرأي القائل بأنه من الأهمية بمكان أن تتوصل الدول الأعضاء إلى توافق في الآراء بشأن أهداف الدورة وجدول أعمالها، وأن تهيأ كذلك الظروف المساعدة على تحقيق نتائج موضوعية وملموسة يحدد في ضوءها موعد انعقاد الدورة الاستثنائية المكرسة لنزع السلاح.

باء - غواتيمالا

[الأصل: بالاسبانية]

[٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٢]

١ - الأهداف

تصديق الدول الأعضاء على معاهدي حظر التجارب النووية وحظر الألغام.

وضع تدابير على أساس معاهدة حظر الألغام لمراقبة استعمال وتخزين وإنتاج الألغام البرية المضادة للأفراد والاتجار غير المشروع بها.

إنشاء آليات لنزع السلاح النووي وحظر إنتاج مواد صنع الأسلحة النووية.

تبادل المعلومات والتنسيق بين قوات الأمن للدول الأعضاء في الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة.

وضع ضمانات للدول غير الحائزة للأسلحة النووية بعدم استعمال هذه الأسلحة ضدها أو تعرضها للتهديد باستعمالها.

٢ - جدول الأعمال

اتخاذ جزاءات ضد البلدان التي تسمح بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخائر والمتفجرات بعد إنهاء الصراع.

سبل تجنب استعمال المواد السميّة والمواد الكيميائية و/أو البيولوجية أو التهديد باستعمالها.

جيم - قطر

[الأصل: بالعربية]

[٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٢]

- إجبار الدول الكبرى على الحد من إنتاج واستخدام الأسلحة النووية.
 - تحقيق نزع السلاح العام الكامل في ظل وقاية دولية فعالة.
 - تعبئة المجتمع والرأي العام الدوليين من أجل القضاء على الأسلحة النووية، وغيرها من أسلحة الدمار الشامل والحد من الأسلحة التقليدية وحفضها.
 - استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية.
- وتأمل دولة قطر أن يتضمن جدول أعمال الدورة الاستثنائية للجمعية العامة هذه الأهداف وأن تعقد الدورة حسب ما يقرره الأمين العام.